

قانون نمره ٧ لسنة ١٩٢٠

بتصرير وسم مؤقتة دوسمه إضافية على شرائب الأطيان بمديرية أسيوط مصر

عن سلطات مصر
بعد الاطلاع على المادة ٣٠ من القانون النطائى الصادر فى أول يوليه سنة ١٩١٣ :
وعدل القانون نمره ٦ لسنة ١٩١٥ القاضى بتصرير وسم مؤقتة بنسبة نسمة فى المائة من
الأطيان بمديرية أسيوط لمدة خمس سنوات من أول يناير سنة ١٩١٥ :
وعلى قرار مجلس مديريه أسيوط الصادر فى ١٨ أكتوبر سنة ١٩١٩ :
وبناء على ما صرحته علينا وزیر الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

رسنباها هو آت :
مادة ١ - بيان على الضريبة المقررة على الأطيان بمديرية أسيوط الرسم المؤقتة المـ
جعل المديريه بنسبة نسمة فى المائة لمدة أربع سنوات ابتداء من أول يناير سنة ١٩٢٠ :
٢ - تحصل أيا رسم إضافية بنسبة نسمة فى المائة من ضريبة الأطيان لمدة سنة
من أول أبريل سنة ١٩١٩ واثنتين فى المائة لمدة أربع سنوات من أول أبريل سنة ١٩٢٠ :
٣ - تحصل الرسم المذكورة فى كل سنة مع أقساط الأموال وبسبتها .
٤ - على وزیري المالية والداخلية تعيين هذا القانون كل منها فيما يخصه .
مدة ٥ اي ماهين فى ٢٤ دیجنال سن ١٣٣٨ (١٥ يناير ١٩٢٠)

بأمر المفكرة السلطانية
وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
محمد توفيق نجم يوسف وهبة

القانون نمره ٨ لسنة ١٩٢٠

بتصرير زياده الرسم المؤقتة على شرائب الأطيان بمديرية قنا

عن سلطات مصر
بعد الاطلاع على المادة ٣٠ من القانون النطائى الصادر فى أول يوليه سنة ١٩١٣ :
وعدل القانون نمره ٦ لسنة ١٩١٩ القاضى بتصرير وسم مؤقتة بنسبة نسمة فى المائة من
الأطيان بمديرية قنا لمدة خمس سنوات من أول أبريل سنة ١٩١٩ :
وعلى قرار مجلس مديريه قنا الصادر فى ١٩ أكتوبر سنة ١٩١٩ :
وبناء على ما صرحته علينا وزیر الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

رسنباها هو آت :
مادة ١ - الرسم المؤقتة المقررة بقاضى القانون نمره ٦ لسنة ١٩١٩ المذكورة .
بنسبة سنتين فى المائة من ضريبة الأطيان لمدة ستين من أول أغسطس سنة ١٩١٩ :
٢ - تحصل هذه الرسم فى المدة المشار إليها مع أقساط الأموال وبسبتها .
٣ - على وزیري المالية والداخلية تعيين هذا القانون كل منها فيما يخصه .
مدة ٥ اي ماهين فى ٢٤ دیجنال سن ١٣٣٨ (١٥ يناير ١٩٢٠)

قرار

بأمر المفكرة السلطانية
وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
محمد توفيق نجم يوسف وهبة

قانون نمره ٩ لسنة ١٩٢٠

بتصرير زياده الرسم المؤقتة على شرائب الأطيان بمديرية البحيرة

عن سلطات مصر
بعد الاطلاع على المادة ٣٠ من القانون النطائى الصادر فى أول يوليه سنة ١٩١٣ :
وعدل القانون نمره ٦ لسنة ١٩١٦ القاضى بتصرير وسم مؤقتة بنسبة نسمة فى المائة من
الأطيان بمديرية البحيرة لمدة خمس سنوات من أول أبريل سنة ١٩١٦ لغاية سنتين :
وعلى قرار مجلس مديريه البحيرة الصادر فى ٢٧ ديسمبر سنة ١٩١٩ :
وبناء على ما صرحته علينا وزیر الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

رسنباها هو آت :
مادة ١ - الرسم المؤقتة المقررة بقاضى القانون نمره ٦ لسنة ١٩١٩ المذكورة
بنسبة نسمة فى المائة من ضريبة الأطيان لمدة سنتين من أول أبريل سنة ١٩١٩

وعلى قرار مجلس مديريه المنيا الصادر فى ٩ نوفمبر سنة ١٩١٩ :
وبناء على ما صرحته علينا وزیر الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

رسنباها هو آت :
مادة ١ - يضاف على الضريبة المقررة على الأطيان بمديرية المنيا الرسم المؤقتة الذى قررها
مجلس المديريه بنسبة نسمة فى المائة لمدة ستة من أول أبريل سنة ١٩٢٠ :
٢ - تحصل الرسم المذكورة فى المدة المشار إليها مع أقساط الأموال وبسبتها .
٣ - على وزیري المالية والداخلية تعيين هذا القانون كل منها فيما يخصه .
مدة ٥ اي ماهين فى ٢٤ دیجنال سن ١٣٣٨ (١٥ يناير ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر المفكرة السلطانية
وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
محمد توفيق نجم يوسف وهبة

قانون نمره ٥ لسنة ١٩٢٠

بتصرير زياده الرسم المؤقتة على شرائب الأطيان بمديرية بنى سويف

عن سلطات مصر
بعد الاطلاع على المادة ٣٠ من القانون النطائى الصادر فى أول يوليه سنة ١٩١٣ :
وعدل القانون نمره ٤ لسنة ١٩١٩ القاضى بتصرير وسم مؤقتة بنسبة نسمة فى المائة من ضريبة
الأطيان بمديرية بنى سويف لمدة ثلاث سنوات من أول أبريل سنة ١٩١٩ :
وعلى قرار مجلس مديريه بنى سويف الصادر فى ١٠ نوفمبر سنة ١٩١٩ :
وبناء على ما صرحته علينا وزیر الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

رسنباها هو آت :
مادة ١ - الرسم المؤقتة المقررة بقاضى القانون نمره ٤ لسنة ١٩١٩ تكون بنسبة نسمة
في المائة من ضريبة الأطيان لمدة واحدة من أول أبريل سنة ١٩٢٠ وذلك فى المائة من نفس
هذه الضريبة لمدة ستة أشهر من أول أبريل سنة ١٩٢١ :
٢ - تحصل هذه الرسم فى المددين المشار إليها مع أقساط الأموال وبسبتها .
٣ - على وزیري المالية والداخلية تعيين هذا القانون كل منها فيما يخصه .
مدة ٥ اي ماهين فى ٢٤ دیجنال سن ١٣٣٨ (١٥ يناير ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر المفكرة السلطانية
رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية
محمد توفيق نجم يوسف وهبة

قانون نمره ٦ لسنة ١٩٢٠

بتصرير وسم مؤقتة رسم إضافية على شرائب الأطيان بمديرية البحيرة

عن سلطات مصر
بعد الاطلاع على المادة ٣٠ من القانون النطائى الصادر فى أول يوليه سنة ١٩١٣ :
وعدل القانون نمره ٢ لسنة ١٩١٥ القاضى بتصرير وسم مؤقتة بنسبة نسمة فى المائة من شرائب
الأطيان بمديرية البحيرة لمدة خمس سنوات من أول يناير سنة ١٩١٥ :
وعلى قرار مجلس مديريه البحيرة الصادر فى ٢ نوفمبر سنة ١٩١٩ :
وبناء على ما صرحته علينا وزیر الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

رسنباها هو آت :
مادة ١ - يضاف على الضريبة المقررة على الأطيان بمديرية البحيرة الرسم المؤقتة التي
قررها مجلس المديريه بنسبة نسمة فى المائة لمدة خمس سنوات ثلاثة أشهر ابتداء من أول يناير
سنة ١٩٢٠ :
٢ - تحصل أيضا رسم إضافية بنسبة اثنين فى المائة من ضريبة الأطيان لمدة سنتين
من أول أبريل سنة ١٩١٩ :
٣ - تحصل الرسم المذكورة فى كل سنة مع أقساط الأموال وبسبتها .
٤ - على وزیري المالية والداخلية تعيين هذا القانون كل منها فيما يخصه .
مدة ٥ اي ماهين فى ٢٤ دیجنال سن ١٣٣٨ (١٥ يناير ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر المفكرة السلطانية
وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء
محمد توفيق نجم يوسف وهبة

رسنباها وآت:

مادة ١ - يعتبر من المانع المسمى العمل الآتي بعد حسب المين على الرسم الملحق برسومنا هذا، وهو إنشاء، وصلة لبرقة كثيير لاتصالها ببرقة المتأيل في سنة ١٩١٨ بناية المتأيل بركر شين القناطر بمديرية القليوبية .

٢ - تغير الأرض التي أخذت لهذا العمل (والملحق مع أدبارها على شرائها منهم) متزمرة الملكة لشنة المسمى وساحتها نسبه خذدين وأحد عشر قيراطاً وستة عشر سهماً بناية المتأيل بركر شين القناطر بمديرية القليوبية وهي الميبة باللون الأصفر على الرسم المذكور والمذكرة بالكتف الملحق بهذا المرسوم .

٣ - على وزير المالية والأحوال المسمى تتفيد رسومنا هذا كل منها فيما يخصه .

صدر براري عابدين في ١٩ ربیع الثاني سنة ١٣٢٨ (١٠ يناير ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر المخفرة السلطانية	وزير الأشغال العمومية	رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
اسحاعيل سرى	يوسف وهبة	

١٠ مرسوم

بيان ثلاثة رؤوس أنشئت بالليل في سنة ١٩١٨ بناية القصر والصياد بركر نجح حادى بمديرية قنا
عن سلطان مصر
بناء على مأموره علينا وزير الأشغال العمومية، وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء :

مادة ١ - يعتبر من المانع المسمى العمل الآتي بعد حسب المين على الرسم الملحق برسومنا هذا، وهو إنشاء جسر النيل المتنا في سنة ١٩١٦ بناية الضفيرة بركر شرين بمديرية التربية .

٢ - تغير الأرض التي أخذت لهذا العمل (والملحق مع أدبارها على شرائها منهم) متزمرة الملكة لشنة المسمى وساحتها أربعة قيراط وثمانية سهماً بناية القصر والصياد بركر نجح حادى بمديرية قنا وهي الميبة باللون الأصفر على الرسم المذكور والمذكرة بالكتف الملحق بهذا المرسوم .

٣ - على وزير المالية والأحوال المسمى تتفيد رسومنا هذا كل منها فيما يخصه .

صدر براري عابدين في ١٩ ربیع الثاني سنة ١٣٢٨ (١٠ يناير ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر المخفرة السلطانية	وزير الأشغال العمومية	رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
اسحاعيل سرى	يوسف وهبة	

١١ مرسوم

بيان الرأس رقم ٦ الذي أنشئ بالليل في سنة ١٩١٧ بناية الخطاية قلى بركر دشنا بمديرية قنا
عن سلطان مصر
بناء على مأموره علينا وزير الأشغال العمومية، وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء :

مادة ١ - يعتبر من المانع المسمى العمل الآتي بعد حسب المين على الرسم الملحق برسومنا هذا، وهو إنشاء، وصلة لبرقة ستيسين في سنة ١٩١٧ بناية نهر البصل وكفر دمنو بركر الحلة الكبرى بمديرية الغربية .

٢ - تغير الأرض التي أخذت لهذا العمل (والملحق مع أدبارها على شرائها منهم) متزمرة الملكة لشنة المسمى وساحتها خذدين وأحد عشر قيراطاً واثنتاً عشر سهماً بناية نهر البصل وكفر دمنو بركر الحلة الكبرى بمديرية الغربية وهي الميبة باللون الأصفر على الرسم المذكور والمذكرة بالكتف الملحق بهذا المرسوم .

٣ - على وزير المالية والأحوال المسمى تتفيد رسومنا هذا كل منها فيما يخصه .

صدر براري عابدين في ١٩ ربیع الثاني سنة ١٣٢٨ (١٠ يناير ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر المخفرة السلطانية	وزير الأشغال العمومية	رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
اسحاعيل سرى	يوسف وهبة	

١٢ مرسوم

بيان الرأس رقم ٦ الذي أنشئ بالليل في سنة ١٩١٧ بناية الخطاية قلى بركر دشنا بمديرية قنا
عن سلطان مصر
بناء على مأموره علينا وزير الأشغال العمومية، وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء :

٢ - تحصل هذه الرسم في المدة المشار إليها مع أساطيل الأموال وبنيتها .

٣ - على وزير المالية والداخلية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

صدر براري عابدين في ٢٧ ربیع الثاني سنة ١٣٢٨ (١٠ يناير ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر المخفرة السلطانية	وزير الداخلية
رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية	محمد توفيق فهمي
يوسف وهبة	

١٣ مرسوم

بيان ينكت جسر النيل المتنا في سنة ١٩١٦ بناية الضفيرة بركر شرين بمديرية التربية

عن سلطان مصر

بناء على مأموره علينا وزير الأشغال العمومية، وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء :

رسنباها وآت:

مادة ١ - يعتبر من المانع المسمى العمل الآتي بعد حسب المين على الرسم الملحق برسومنا

هذا، وهو ينكت جسر النيل المتنا في سنة ١٩١٦ بناية الضفيرة بركر شرين بمديرية التربية .

٢ - تغير الأرض التي أخذت لهذا العمل (والملحق مع أدبارها على شرائها منهم) متزمرة الملكة لشنة المسمى وساحتها ستة قيراط واربعة سهماً بناية الضفيرة بركر شرين بمديرية التربية وهي الميبة باللون الأصفر على الرسم المذكور والمذكرة بالكتف الملحق بهذا المرسوم .

٣ - على وزير المالية والأحوال المسمى تتفيد رسومنا هذا كل منها فيما يخصه .

صدر براري عابدين في ١٩ ربیع الثاني سنة ١٣٢٨ (١٠ يناير ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر المخفرة السلطانية	وزير الأشغال العمومية
اسحاعيل سرى	رئيس مجلس الوزراء، رئيس الماليه
يوسف وهبة	

١٤ مرسوم

بيان وصلة نهر ستيسين التي أنشئت في سنة ١٩١٧ بناية نهر البصل وكفر دمنو
بركر الحلة الكبرى بمديرية التربية

عن سلطان مصر

بناء على مأموره علينا وزير الأشغال العمومية، وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء :

رسنباها وآت:

مادة ١ - يعتبر من المانع المسمى العمل الآتي بعد حسب المين على الرسم الملحق برسومنا

هذا، وهو إنشاء، وصلة لبرقة ستيسين في سنة ١٩١٧ بناية نهر البصل وكفر دمنو بركر

الحلة الكبرى بمديرية الغربية .

٢ - تغير الأرض التي أخذت لهذا العمل (والملحق مع أدبارها على شرائها منهم) متزمرة الملكة لشنة المسمى وساحتها خذدين وأحد عشر قيراطاً واثنتاً عشر سهماً بناية نهر البصل وكفر دمنو بركر الحللة الكبرى بمديرية التربية وهي الميبة باللون الأصفر على الرسم المذكور والمذكرة بالكتف الملحق بهذا المرسوم .

٣ - على وزير المالية والأحوال المسمى تتفيد رسومنا هذا كل منها فيما يخصه .

صدر براري عابدين في ١٩ ربیع الثاني سنة ١٣٢٨ (١٠ يناير ١٩٢٠)

فؤاد

بأمر المخفرة السلطانية	وزير الأشغال العمومية
اسحاعيل سرى	رئيس مجلس الوزراء، رئيس الماليه
يوسف وهبة	

١٥ مرسوم

بيان وصلة نهر كثيير ببرقة المتأيل التي أنشئت في سنة ١٩١٨ بناية المتأيل
بركر شين القناطر بمديرية القليوبية

عن سلطان مصر

بناء على مأموره علينا وزير الأشغال العمومية، وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء :